

**مرسوم رقم (٥٧) لسنة ٢٠٠٣**  
**بقبول طلب إعفاء أحد قضاة المحاكم**  
**العدلية من منصبه\***

**نحن حمد بن خليفة آل ثاني**  
**أمير دولة قطر،**

بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل، وبخاصة على المواد (٢٣)، (٣٤)، (٦٦) منه، وعلى القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧١ بنظام المحاكم العدلية، والقوانين المعدلة له، وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠١، وعلى المرسوم رقم (٢١) لسنة ١٩٩٦ بتعيين قاضين بالمحاكم العدلية، وعلى كتاب رئاسة المحاكم العدلية المؤرخ ٢٣/٦/٢٠٠٣ المتضمن طلب السيد/ محمد لفتح، القاضي بالمحكمة المدنية الصغرى إعفائه من منصبه، اعتباراً من ٣١/٨/٢٠٠٣، وعلى اقتراح وزير العدل، وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء،

**رسمنا بما هو آت :**

**مادة (١)**

يُقبل طلب السيد / محمد لفتح، القاضي بالمحكمة المدنية الصغرى، إعفائه من منصبه .

**مادة (٢)**

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم . ويُعمل به اعتباراً من ٣١/٨/٢٠٠٣ . ويُنشر في الجريدة الرسمية .

**حمد بن خليفة آل ثاني**  
**أمير دولة قطر**

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ٩ / ٦ / ١٤٢٤ هـ  
الموافق : ٧ / ٨ / ٢٠٠٣ م

\* الجريدة الرسمية العدد الحادي عشر في ٢٤ ديسمبر / ٢٠٠٣ م